

بيان الخدمة

الرقم : / / ١٤
التاريخ : / /
المرفات :



المملكة العربية السعودية
هيئة الإذاعة والتلفزيون

توصيات تقنين المحتوى الأخلاقي لتقنية المعلومات في المملكة

أولاً: تشكيل لجنة في وزارة الثقافة والإعلام بمشاركة مندوبيين من وزارات: الشؤون الإسلامية والآثار والدعوة والإرشاد، والتعليم العالي، والتربيـة والـتعليم، والـرئـاسـة العامة لـرعاية الشـابـ، وهـيـة الـاتـصالـات وـتقـنـيـة الـمـعـلـومـاتـ، وـالـرـئـاسـةـ العـامـةـ لـهـيـةـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوـفـ وـالـنـهـيـ عنـ الـمـنـكـرـ لـوـضـعـ خـطـةـ إـعـلـامـيـةـ وـ ثـقـافـيـةـ لـنـشـرـ الـفـضـيـلـةـ وـمـوـاجـهـةـ الـرـذـيلـةـ عـبـرـ مـخـاطـبـةـ وـاعـيـةـ لـلـفـردـ وـالـأـسـرـةـ وـالـمـجـتمـعـ بـمـخـتـلـفـ فـنـاتـهـ وـمـسـتـوـيـاتـ منـ خـلـالـ وـسـائـلـ الـإـعـلـامـ وـالـنـشـرـ الـمـخـتـلـفـ، عـلـىـ أـنـ تـعـمـلـ هـذـهـ خـطـةـ عـلـىـ تـحـقـيقـ أـهـدـافـ مـنـهـاـ:

- ١ - غرس الحصانة الذاتية المبنية على المثل العليا والأخلاق الحميدة المستمدـة من الشريعة الإسلامية السمحـة.
- ٢ - توعية الآباء والأمهـاتـ وأـوـلـيـاءـ الـأـمـورـ بـصـفـةـ عـامـةـ بـأـهـمـيـةـ الـمـراـقبـةـ الـأـسـرـيـةـ الـوـاعـيـةـ لـلـلـابـنـاءـ وـالـبـنـاتـ عـنـدـ اـسـتـخـدـامـهـمـ لـوـسـائـلـ الـاتـصالـاتـ وـتقـنـيـةـ الـمـعـلـومـاتـ.
- ٣ - تشجيع المؤسسـاتـ وـهـيـاتـ فيـ القـطـاعـيـنـ الـعـامـ وـالـخـاصـ عـلـىـ إـنـتـاجـ بـرـامـجـ تـعـلـيمـيـةـ وـتـرـبـيـةـ وـتـرـفيـهـيـةـ هـادـفـةـ تـعـنىـ بـالـنـاشـطـاتـ تـضـمـنـ موـادـ مـنـاسـبـةـ لـمـخـاطـبـةـ عـقـولـهـمـ لـإـبرـازـ مـحـاسـنـ الـفـضـيـلـةـ وـمـساـوـيـ الرـذـيلـةـ، معـ تـطـوـيرـ الـبـرـامـجـ الـإـذـاعـيـةـ وـالـتـلـفـزـيـوـنـيـةـ الـمـحلـيـةـ الـخـاصـةـ بـالـأـطـفـالـ وـالـشـابـ ضـمـنـ إـطـارـ جـاذـبـ وـمـشـوـقـ.

ثانياً: تشجيع قيام وسائل إعلام (مقروءة، ومسومة، ومرئية) هـادـفـةـ وـجـاذـبـةـ لـتـكـونـ بـدـائلـ لـلـبـثـ التـلـفـزـيـوـنـيـ الـفـضـائـيـ الـمـباـشـرـ، كـإـنشـاءـ شـبـكـاتـ محلـيـةـ لـلـكـابـلـاتـ التـلـفـزـيـوـنـيـةـ، أوـ قـفـعـيلـ شـبـكـةـ الـبـثـ الـرـقـمـيـ وـتـشـجـعـ الـاستـثـمـارـاتـ فـيـهاـ، وـذـلـكـ لـلـحدـ منـ اـنـتـشارـ الـقـوـاتـ غـيرـ الـاخـلـاقـيـةـ. (وزارة الثقافة والإعلام).



بيان الخطرات

الرقم: / / ١٤
التاريخ: / / ٢٠١٥
المرفات:



المملكة العربية السعودية
هيئة التراث مجلس الوزراء

- ثالثاً: استنفار جميع الجهود واستخدام جميع الطرق والوسائل لرفع مستوى الوعي بأخطار الإباحية والمواد غير الأخلاقية وتوضيح الآثار السيئة المترتبة عليها، ومن ذلك:
- ١- تشجيع شركات الدعاية والإعلام لنشر وعرض رسائل وإرشادات عن أخطار الإباحية عبر لوحاتها المنتشرة في أماكن وموقع متعدد. (وزارة الثقافة والإعلام، ووزارة الشؤون البلدية والقروية).
 - ٢- حث شركات الاتصالات على بث رسائل توعية وتحذيف عن أخطار المواد غير الأخلاقية وآثارها السيئة عبر شبكات الجوال لإيصالها إلى أكبر قدر ممكن من المجتمع بما يتفق مع الأنظمة المعمول بها. (هيئة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وزارة الثقافة والإعلام).
 - ٣- حث خطباء وأئمة المساجد على تكرار توضيح أخطار الإباحية وعواقبها. (وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد).
 - ٤- نشر الوعي الصحي بخطورة الإباحية وعرض إحصائيات عن الأمراض الناجمة عنها وحث المدمنين عليها لمراجعة العيادات النفسية لتلقي العلاج اللازم. (وزارة الصحة والقطاعات الصحية في الجهات الحكومية الأخرى، ووزارة الثقافة والإعلام)
 - ٥- دراسة تضمين بعض المناهج الدراسية موضوعات تثقيفية عن المواد غير الأخلاقية وما يتربى عليها من أخطار. (وزارة التربية والتعليم، ووزارة التعليم العالي).
 - ٦- توعية الشباب وتحذيرهم من أخطار الإباحية وتبعتها من خلال الأندية الرياضية وبيوت الشباب، وكذلك الاستفادة من أوقات المباريات الرياضية لبث رسائل توعية وإرشاد عبر شاشات الملاعب الرياضية والمراكز الصيفية ودعوة المحاضرين والمتخصصين لتوعية الشباب بتلك الأخطار. (الرئاسة العامة لرعاية الشباب، ووزارة التربية والتعليم، ووزارة الثقافة والإعلام).



بيان العاجل

المملكة العربية السعودية
هيئة المبادرات بجامعة الوراء



الرقم :
التاريخ : / /
المرفات :

٧- تنظيم فعاليات وحملات ومحاضرات وندوات توجيه وإرشاد لتوضيح أخطار الإباحية وضررها على الفرد والأسرة والمجتمع عبر المنابر الإعلامية، والعلمية، والتربوية، والاجتماعية، والرياضية، برعاية ودعم وتمويل من القطاعين العام والخاص. (وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وزارة التعليم العالي، وزارة التربية والتعليم، وزارة الثقافة والإعلام، وزارة الشؤون الاجتماعية، والرئاسة العامة لرعاية الشباب، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

رابعاً: حث المؤسسات والهيئات العامة والخاصة المعنية ومراكز الدراسات على إعداد بحوث اجتماعية ونفسية وأمنية وصحية حول ظاهرة انتشار المواد غير الأخلاقية وأبعادها وطرق التصدي لها. (وزارة الداخلية، وزارة التعليم العالي، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

خامساً: الإسراع في استكمال تنفيذ وحدة مكافحة جرائم المعلوماتية بالأمن العام لاستقبال بلاغات وشكوى المتضررين من جرائم المعلوماتية وضبطها، بما فيها جرائم الإباحية وإنشاء وحدات مشابهة في الجهات الأخرى المعنية بضبط المخالفات غير الأخلاقية وفقاً للاختصاصات المقررة نظاماً لتلك الجهات. (وزارة الداخلية، وزارة الثقافة والإعلام، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

سادساً: اتخاذ جميع الخطوات الإدارية والفنية الالزمة للحد من انتشار المواقع الإباحية والوصول إليها وتشجيع الاستخدام الأمثل للإنترنت، ومن ذلك ما يلي:

- ١- توفير قوائم بيضاء مجانية لخدمة الإنترت، والاستفادة من التجارب القائمة حالياً في المملكة. (هيئة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات).





الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢٠

التعريفات:



الملك العربي السعودي

- ٢- متابعة المستجدات الفنية والتنظيمية في مجال الترشيح والحجب والتعامل بالطرق الفنية الممكنة مع وسائل تجاوزها سواء كان عن طريق مفوضات مفتوحة أو أطباق فضائية أو غيرها من الوسائل التي تؤدي إلى التجاوز، بالإضافة إلى الاستمرار في التعامل مع الواقع الإباحية التي تستجد والاستمرار في تلقي الطلبات لحجبها. (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات).
 - ٣- تشجيع الواقع السعودي على الإنترت لوضع رابط يسهل على زائر تلك الواقع الوصول إلى صفحة تلقي طلب حجب الواقع الإباحية، والاستفادة من البرامج التجارية المخصصة لتقنين محتوى الإنترنت، ورفعوعي وثقافة مستخدمي الإنترنت في المملكة في مثل هذه البرامج وطرق استخدامها بالإضافة إلى دراسة إمكان تزويد المستخدمين بنسخ من تلك البرامج بشكل مجاني وذلك دون إخلال بحقوق الملكية الفكرية. (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات).
 - ٤- التعامل مع بروتوكولات الإنترنت المتغيرة والتقنيات الأخرى لخدمات الإنترنت كخدمة البريد الإلكتروني وبرامج المحادثات الفورية، والبرامج الخاصة بتبادل الملفات (الصوتية، والنصية، والمرئية) والبث الشبكي الحي عن طريق الإنترنت، والعمل على الحد من خطر الاستخدام الخاطئ لهذه التقنيات بالطرق التقنية الممكنة. (وزارة الثقافة والإعلام، وهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات).
 - ٥- التنسيق مع محركات البحث العالمية على شبكة الإنترنت لإيجاد آليات تسهم في عدم ظهور الواقع التي تحتوي على محتوى غير أخلاقي والاستفادة من تجارب الدول الأخرى في هذا المجال. (هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات).



بيان الخدمة المدنية

المملكة العربية السعودية
هيئة التراث مجلس الوزراء



الرقم : / /
التاريخ : ١٤٢٤
المرفات :

سابعاً: وضع آلية إلكترونية وهاونية لتلقي البلاغات المتعلقة بالمحتوى والمواد غير الأخلاقية في وسائل الإعلام، والألعاب الإلكترونية ووسائل التخزين مع التعامل معها بشكل فوري.

(وزارة الثقافة والإعلام، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

ثامناً: تزود وزارة الثقافة والإعلام هيئة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بأرقام الاتصال بالقنوات الفضائية الإباحية من خلال آلية فنية وسريعة لحجبها ومنع الاتصال بها من داخل المملكة، بالإضافة إلى دراسة تطوير آليات وبرامج حاسوبية تسهم بالتعرف على أرقام الهواتف المعلنة على تلك القنوات آلياً لتسهيل رصدها.

تاسعاً: مطالبة الجهات المالكة للأقمار الصناعية أو الجهات المالكة للقنوات الفضائية التي تعرض مواد إباحية تجنب تغطية المملكة نطاق بثها وفقاً للأنظمة الدولية المعتمدة بها وربط ذلك بمصالحها الاقتصادية وغيرها في المملكة بالطرق الرسمية الممكنة من أجل الحد من ضرر تلك القنوات. (وزارة الثقافة والإعلام).

عاشرأ: دعم المنافذ الحدودية بوسائل فنية وتقنية حديثة وفعالة، وبالكافيات المؤهلة لضبط ومراقبة محتوى المواد المخالفة كالأفلام والألعاب الإلكترونية والمجلات والكتب، ذات المحتويات غير الأخلاقية. (وزارة الثقافة والإعلام).

الحادي عشر: تشكيل لجنة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بمشاركة مندوبيين من الجهات المعنية؛ لاقتراح النصوص النظامية الالزمة في شأن ما يلي:

١ - آلية ضبط الجريمة المعلوماتية.

٢ - إضافة عقوبة التشهير للجرائم الواردة في المادة (السادسة) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

٣ - إمكان إعفاء من يتعرض لابتزاز جنسي من العقوبة المترتبة على الواقعه، وذلك عند مبادرته بالإبلاغ عن المبتز.





الرقم : ١٥٤ / /
التاريخ : ٢٠١٣
المرفات :

الثاني عشر: التأكيد على اللجنة الأمنية الدائمة للإنترنت بالعمل على تحديث وتفعيل المواقع والقواعد والآليات التي تحكم عملها على ضوء الأنظمة والمستجدات التقنية الحديثة في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. (وزارة الداخلية).

الثالث عشر: التنسيق بين جهات الترخيص والمراقبة ل محلات بيع أجهزة الحاسب وتكنولوجيا المعلومات والألعاب الإلكترونية وأشرطة الفيديو والأقراص المدمجة ووسائل التخزين، ومقاهي الإنترت ؛ للتأكد من تزامنها بالأنظمة والمواقع والتعليمات. (وزارة الشؤون البلدية والقروية، وزارة الداخلية، وزارة التجارة والصناعة، وزارة الثقافة والإعلام، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

الرابع عشر: التنسيق والتعاون مع الدول العربية والإسلامية والدول الأخرى لإثارة موضوع محاربة الإباحية على المستوى الدولي ، وذلك من خلال ما يلي:

١ - تفعيل التعاون مع الدول الخليجية والعربية والإسلامية والصديقة لبلورة موقف مشترك لاصدار قرارات دولية عبر المنظمات والمؤتمرات الدولية تلزم الدول باحترام الأديان والمواثيق والأعراف حيال ما يبيث من قنوات وشبكات غير أخلاقية من بعض الدول بمؤسساتها الإعلامية. (وزارة الخارجية، وزارة الثقافة والإعلام، وزرارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات).

٢ - إعداد مشروع ميثاق لمكافحة الرذيلة والمحظى غير الأخلاقي من خلال التنسيق مع الدول الخليجية والعربية والإسلامية والصديقة، والتدرج في طرحه من خلال أي مؤتمر دولي مختص. (وزارة الخارجية، وزارة الثقافة والإعلام، وزرارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات).

٣ - تفعيل وتعزيز ما اتفق عليه في القمة العالمية للمعلومات حول وضع السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت وإدارتها والمشاركة الفاعلة في " منتدى إدارة الإنترت ". (وزارة الخارجية، وزارة الثقافة والإعلام، وهيئة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات).



بيان لجنة المكافحة

الرقم : ١٤٦ / / المرفقات



المملكة العربية السعودية
هيئة النزاهة بمجلس الوزراء

الخامس عشر: الاستمرار في متابعة البحوث والدراسات المحلية والدولية المعنية بموضوع مكافحة الإباحية، مع العمل على الاستفادة من جميع التجارب الدولية الناجحة في مكافحة الإباحية والعمل على تطبيق ما يناسب منها. (وزارة الداخلية، ووزارة الثقافة والإعلام، ووزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، وهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات).

السادس عشر: إنشاء لجنة وطنية تُعنى بتنقين محتوى تقنية المعلومات بجميع وسائله يشترك في عضويتها ممثلون متخصصون من جميع الجهات المعنية ويكون من مهامها اقتراح السياسات ووضع الخطط والبرامج الكفيلة بحماية المجتمع من تفشي الإباحية وجميع المحتويات غير المرغوبة للوسائل المتعددة، ويكون من مهامها كذلك متابعة تنفيذ تلك التوصيات. وتتوفر لهذه اللجنة جميع الإمكانيات المادية والبشرية والفنية الازمة، وأن تقوم بجميع الأنشطة التي تحقق أهدافها ومنها أنشطة التوعية والإرشاد، واقتراح الأنظمة واللوائح، ودعم وإعداد الدراسات والبحوث، وعقد الندوات والمؤتمرات والمشاركة فيها، ومتابعة ما يستجد من وسائل الترشيح والمكافحة، والتنسيق مع الجهات المعنية داخل المملكة وخارجها، وأن ترفع تقريراً سنوياً إلى المقام السامي عن نتائج أعمالها وما يعترضها من صعوبات، على أن تعد اللجنة المقترحة - المشار إليها في البند (الحادي عشر) - مشروع تنظيم هذه اللجنة، ومن ثم استكمال الإجراءات النظامية في شأنها، وأن يعاد النظر في عمل هذه اللجنة وذلك في حال الموافقة على إنشاء الجهاز الحكومي المشار إليه في البند (أولاً) من قرار مجلس الشورى رقم (٥٥/١١٠) وتاريخ ٢٣/١١/١٤٣١هـ - وقتاً للإجراءات النظامية - وبما شرطته لمهامه.

